وتصحيح ابن خزيمة والحاكم في صحيحه لما قال ذلك و. لم يحسن ابن الجوزي دعائه وان حديثها
وقد كان عبد الله بن المبارك يواظب عليها غير انه كان يسبح قائما قبل القراءة خمس عشرة مرة
ثم بعد القراءة عشرا ولا يسبح عند رفع الراس من السجود قال الشيخ عبد الله البسطامي
رحمه الله وانما اطلت في هذه الصلات لما ذكره النووي واعتماد اهل العصر عليه فخشيت ان يغتروا
بذلك فينبغي الحرص عليها ومامن يسمع عظيم الثواب الوارد فيها ثم يتغافل عنها الا متهاون
بالدين غير مكترث باعمال الصالحين لاينبغي ان يعد من الخير في شيء انتهى فكروه
في بعض مكروهات الصلات يكره ان يصلي الي وجه قاعد يتحدث ولاباس ان يصلي الي
لما روى ان عمر رضي الله عنه راى رجلا يصلي الي وجه غيره فعلاهما بالدرة وقال للمصلي
استقبل الصورة في صلاتك وللقاعد استقبل المصلي بوجهك ولو صلي الي وجه انسان وبينهما
ثالث ظهره الي وجه المصلي لايكره وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي ان يصلي
وحده وعنده قوم يتحدثون او نائمون وتاويل هذا اذا كانوا يرفعون اصواتهم علي وجه
يخاف منه وقوع الغلط في الصلاة وفي النائم اذا كان يخاف ان يظهر منه صوت فيضحك
في صلاته ويخجل النائم اذا انتبه وان لم يكن كذلك فلاباس ان يصلي وبين يديه مصحف معلق
او سيف معلق ومن العلماء من كرهه وقالوا السيف آلة الحرب وفي الحديث لاباس شديد ما
تقدم في مقام الابتهال وقيل هذا قول ابن عمر واستقبال المصحف فيه تشبه باهل الكتاب
فانهم يفعلون ذلك بكتبهم وقيل هو قول ابراهيم النخعي قلنا اما السيف فهو آلة الحرب
كما قلتم والموضع موضع الحرب ولهذا سمي المحراب محرابا لانه موضع محاربة النفس
فيليق فيه ولانا امرنا باخذ الاسلحة في صلات الخوف فاذا كان معلقا بين يديه كان اقرب
لاخذه اذا احتاج اليه فلا يكره فاما المصحف اذا كان بين يديه يقرء منه كان مكروها وان
كان موضوعا فلاباس به وكذا اذا كان معلقا فلا باس ان يصلي علي بساط فيه تصاوير لان
فيه استهانة بالصورة ولا يسجد علي التصاوير لانه يشبه عبادة الصورة واطلق

الكراهية

الكراهية في المبسوط وسوي بين ان يسجد علي الصورة او لا يسجد فان كلاهما مكروه وفي الجامع الصغير
اذا كان في موضع سجوده يكره لما فيه من التعظيم له وان كان في موضع جلوسه وقيامه لايكره لما فيه
من الاهانة ووجه ما في المبسوط ان البساط الذي يعد للصلات يعظم علي سائر البسط فيكون هذا نوع
تعظيم للصلاة وقد امرنا بالاهانة ويكره ايضا ان يكون التصاوير فوق راسه في السقف او بين
يديه او بحذائه لما روي عن ابي هريرة ان جبرائيل استاذن علي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فاذن له فقال له ادخل قال كيف ادخل بيتا فيه ستر عليه تماثيل حيوان او رجال اما ان يقطع
راسها او تجعله بساطا يوطاء انا معشر الملائكة لا ندخل بيتا فيه كلب او صورة واما اذا كانت الصورة
صغيرة بحيث لاتبدو للناظر الا بتامل لايكره لان الصغار جدا لاتعبد لانه كان في خاتم ابي
موسى ذبابتان ولما وجد خاتم دانيال النبي عليه السلام علي عهد عمر رضي الله عنه كان فيه
صورة اسد ولبوة وبينهما صبي يلحسانه فلما نظر اليه عمر اغرورقت عيناه ورفعه الي
ابي موسى الاشعري واصل ذلك ان دانيال في خيفة وهو رضيع لانه حكي ان بخت نصر حين
استولي اخبر ان في زمانك يولد ولد يقتلك وكان تبيع الاولاد يقتلهم فلما ولد دانيال
القته امه في غيضة رجاء ان ينجو من القتل فقيض الله له اسدا يحفظه ولبوة ترضعه وهما يلحسانه
فاراد بهذا ان الحفظ من الله وكان لابن عباس كانون محفوف بصور صغار كذا في النهاية واذا
كان التماثيل مقطوع الراس ومحو الراس بان يطلا موضعه بالغرا او يحاط فليس بتماثيل لانه لا
يعبد بدون الراس وصار كما اذا صلي الي شمع او سراج علي ما قالوا كذا في النهاية التماثيل هو ما يصنع
فيصور بصورة مشبهة بخلق الله تعالى من ذات الروح ومعني قوله علي ما قالوا ايذانا بخلاف
البعض قال التمرتاشي اختلف في من صلي وبين يديه شمع او سراج فقيل يكره كما لو كان بين
يديه كانون فيه جمر او نار توقد والصحيح انه لايكره لان السراج لايعبده احد وكما تكره
الصورة في البيوت يكره دخولها والزيارة لاهلها فيها والجلوس فيها ولو كانت الصورة علي
وسادة ملقاة او علي بساط مفروش لانه يكره لانها تداس وتوطاء بخلاف ما اذا كانت الوسادة

Copyright © King Saud University